

وسائل الشيعة

- [322] يعقوب بن يزيد، عن ابن أبي عمير مثله إلا أنه ترك الحسن بن خنيس من السند (4). (21659) 2 - وعن علي بن محمد بن محمد بن عبد الله، عن أحمد بن محمد بن خالد، عن ذكره عن الوليد بن أبي العلاء، عن معتب قال: دخل محمد بن بشر الوشاء على أبي عبد الله (عليه السلام) فسأله أن يكلم شهاباً أن يخفف عنه حتى ينقضي الموسم، وكانت له عليه ألف دينار فأرسل إليه فأتاه فقال له: قد عرفت حال محمد وانقطاعه إلينا، وقد ذكر أن لك عليه ألف دينار لم تذهب في بطن ولا فرج، وإنما ذهبت دينا على الرجال، ووضائع وضعها، فأنا أحب أن تجعله في حل، فقال: لعلك ممن تزعم (1) أنه يقتصر من حسناته فتعطاها، فقال: كذلك هو في أيدينا، فقال أبو عبد الله (عليه السلام): أكرم وأعدل من أن يتقرب إليه عبده فيقوم في الليلة القرة، ويصوم في اليوم الحار ويطوف بهذا البيت ثم يسلبه ذلك فتعطاها، ولكن فضل كثير يكافئ المؤمن، فقال: هو في حل أقول: وتقدم ما يدل على ذلك (2)، ويأتي ما يدل عليه (3). (4) ثواب الاعمال: 174 / 1. (2) الكافي
- 4: 36 / 2. (1) في المصدر: يزعم. (2) تقدم في الباب 12 من هذه الأبواب. (3) يأتي في الباب 23، وما يدل على بعض المقصود في الباب 25 من أبواب أحكام الدين و القرض. (*)
-